



## هيئة تدابير الصحة النباتية

الدورة الثالثة عشرة
روما، 16-20 أبريل/نيسان 2018
التمويل المستدام لبرنامج عمل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (المفهوم والآلية)
البند 4-8 من جدول الأعمال
من إعداد أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

### أولاً - الأساس المنطقي

1- تبلغ ميزانية أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات حوالي 5 ملايين دولار أمريكي سنوياً، وتدعم المهام الأساسية للأمانة: الحوكمة والاستراتيجيات، ووضع المعايير، وتيسير التنفيذ. وتوفر هذه الميزانية الأساسية الموظفين والموارد التشغيلية لإدارة مهام خطة عمل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (الاتفاقية الدولية)<sup>1</sup>، بما في ذلك المشاريع المتعلقة بتيسير التنفيذ، وأنشطة وضع المعايير، والحوكمة والاستراتيجيات، التي تشمل هيئة تدابير الصحة النباتية (الهيئة)، ولجنة المعايير، ولجنة التنفيذ وتنمية القدرات، وغيرها من الأنشطة.

2- ويتم تلقي 2.95 مليون دولار أمريكي، من مجموع الميزانية السنوية، من البرنامج العادي لمنظمة الأغذية والزراعة (المنظمة)، في حين يتم تلقي حوالي مليوني (2) دولار أمريكي من مساهمات الأطراف المتعاقدة والمنظمات الدولية. وهذا يعني أن حوالي 60 في المائة من التمويل المقدم إلى أمانة الاتفاقية الدولية يأتي من البرنامج العادي للمنظمة، وهو أمر مستدام إلى حد ما، ولكن حوالي 40 في المائة من ميزانية أمانة الاتفاقية الدولية يعتمد إلى حد كبير على 10 إلى 15 جهة مانحة من بين 183 طرفاً متعاقداً في الاتفاقية الدولية وغيرها من المنظمات (مثل مرفق وضع المعايير وتنمية التجارة، والاتحاد الدولي للبذور، وغير ذلك).

<sup>1</sup> <https://www.ippc.int/en/publications/84092/>

طُبع عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحد من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ. ويرجى من السادة المندوبين والمراقبين التكرم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها. ومعظم وثائق اجتماعات المنظمة متاحة على الإنترنت على العنوان التالي: [www.fao.org](http://www.fao.org)

3- ويشكل استمرار عدم القدرة على التنبؤ بنسبة 40 في المائة من الأموال عبئاً ثقيلاً على سلامة عمل أمانة الاتفاقية الدولية. ومن الصعب على نحو متزايد إدارة برنامج عمل الاتفاقية الدولية في ظل هذه الظروف.

4- وفي عام 2016، رأى مكتب الهيئة أن هناك حاجة واضحة لتحقيق الاستقرار وتوفير الاستثمار المستدام في البرامج التشغيلية الأساسية لأمانة الاتفاقية الدولية، وقرر إعادة بدء مناقشة طال أمدها عقداً من الزمن بشأن آليات التمويل المستدام لبرنامج عمل الاتفاقية الدولية. ومنذ ذلك الحين، طرأت عدة تطورات، كما هو مبين في النص أدناه.

### ثانياً - معلومات أساسية

5- في عام 2016، طُرح على الدورة الحادية عشرة للهيئة والمجموعة المعنية بالتخطيط الاستراتيجي، مقترحات أولية بشأن مبادرة التمويل المستدام، وأيد الجهازان الجهود المتجددة بشأن المبادرة.

6- وبعد تحسين الاقتراح، طلبت الدورة الثانية عشرة لهيئة تدابير الصحة النباتية، في أبريل/نيسان 2017، من مكتب الهيئة ولجنته المالية، وأيضاً من المجموعة المعنية بالتخطيط الاستراتيجي، وضع أحكام أكثر تفصيلاً لمقترح بشأن التمويل المستدام. كما طلبت تقديم تقرير مرحلي بشأن اقتراح التمويل المستدام إلى الدورة الثالثة عشرة للهيئة (2018). ووافقت الأطراف المتعاقدة، خلال الدورة الثانية عشرة لهيئة تدابير الصحة النباتية، على السعي إلى مواصلة تطوير آلية لتأمين التمويل المستدام، بما في ذلك نظام "اتفاق الاشتراكات المقررة الطوعية" ونظام "سداد الاستحقاقات أولاً بأول"، كمكونات لاقتراح التمويل المستدام الذي سيقدم إلى الدورة الخامسة عشرة للهيئة في عام 2020. وتم القبول على نطاق واسع بأنه ينبغي اعتماد الاقتراح النهائي ما أن يصبح الاقتراح مرضياً بالنسبة لهيئة تدابير الصحة النباتية.

7- وفي الفترة ما بين أبريل/نيسان ويونيو/حزيران 2017، اجتمع رئيس لجنة المالية وموظفو أمانة الاتفاقية الدولية مع كبيرة الموظفين القانونيين في منظمة الأغذية والزراعة، السيدة Marta Pardo، وكبير موظفي الشؤون المالية في المنظمة، السيد David McSherry، لمناقشة الجوانب القانونية والمالية والتحسينات المحتملة لإدخالها على نظام اتفاق الاشتراكات المقررة الطوعية. وعرضت المنظمة بأن تستكشف ترتيب لا يتعين فيه على الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية الدولية توقيع اتفاقات فردية مع المنظمة في كل مرة يريدون فيها تقديم مساهمة في الصندوق الاستثماري المتعدد المانحين التابع للاتفاقية الدولية. وبدلاً من ذلك، فإنه يمكن للهيئة أن تعتمد اتفاقاً شاملاً للمساهمات الطوعية. وفي هذا السيناريو الجديد، تقوم الأطراف المتعاقدة بتحويل الأموال مباشرة، بعد إخطار أمين الاتفاقية الدولية رسمياً بعزمها في الإسهام في الصندوق الاستثماري المتعدد المانحين التابع للاتفاقية الدولية بموجب الأحكام المنصوص عليها في مشروع قرار هيئة تدابير الصحة النباتية، وبذلك يتم تجنب عملية توقيع اتفاق مع المنظمة تستهلك وقتاً طويلاً لكل مساهمة جديدة في الصندوق الاستثماري المتعدد المانحين التابع للاتفاقية الدولية.


8- وفي يونيو/حزيران 2017، ناقشت لجنة المالية ومكتب الهيئة مزيداً من التحسينات التي يمكن إدخالها على اقتراح التمويل المستدام، وقررا بناءً على المشورة المقدمة من الموظف القانوني في المنظمة إعادة تسمية نظام "اتفاق الاشتراكات

المقررة الطوعية" إلى "المساهمات التكميلية"، في حين تمت إعادة تسمية نظام "سداد الاستحقاقات أولاً بأول" إلى "التمويل القائم على المشاريع". وبناء على ذلك، اقترح إعادة تركيز اقتراح التمويل المستدام على الخيارين التاليين:

- (1) **المساهمات التكميلية:** تكمل البرنامج العادي لمنظمة الأغذية والزراعة بهدف تغطية تكاليف موظفي أمانة الاتفاقية الدولية والتكاليف التشغيلية إلى مستوى 2 مليون دولار أمريكي. ومن المهم الإشارة إلى أن "المساهمات التكميلية" لا تزال طوعية تماماً، وأن الموافقة على الآلية لا ينطوي على أي التزامات مالية.
- (2) **التمويل القائم على المشاريع:** التمويل المقدم من الأطراف المتعاقدة (أو الجهات المانحة الخارجية مثل مرفق وضع المعايير وتنمية التجارة) الذي يرتبط بمشروع معين (على سبيل المثال، مجموعة العمل المعنية بالحاويات البحرية)، وهو محدود زمنياً، تقره أولوية للهيئة مع نتيجة متفق عليها.

### ثالثاً- الأحكام المتعلقة بالمساهمات التكميلية

9- حالياً، تتبع عملية تقديم المساهمات إلى الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين التابع للاتفاقية الدولية، الآلية المؤلفة من خمس خطوات المبينة أدناه، وتستغرق عادة حوالي شهر واحد لإتمامها. وتهدف الآلية المقترحة إلى تبسيط الإجراءات المتعلقة بكيفية تقديم المساهمات إلى الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين.



#### الآلية المقترحة

(1-2 يوم - جهد إداري منخفض جداً)

#### الآلية الحالية

(شهر واحد - جهد إداري متوسط)

10- طلبت الدورة الثانية عشرة للهيئة من مكتب الهيئة ولجنة المالية، وكذلك من المجموعة المعنية بالتخطيط الاستراتيجي، وضع أحكام تفصيلية لمقترح التمويل المستدام هذا خلال عام 2017.

11- وبناء على ذلك، أوصى مكتب الهيئة مع لجنة المالية وأمانة الاتفاقية الدولية والمجموعة المعنية بالتخطيط الاستراتيجي بالنهج التالي لكي تقدم الأطراف المتعاقدة المساهمات التكميلية من خلال مشروع قرار للهيئة بشأن "ترتيب المساهمات التكميلية" (الملحق الأول). وتجدر الإشارة إلى أن المجموعة المعنية بالتخطيط الاستراتيجي لم تدعم جدول تقييم الأمم المتحدة المعدل للمساهمة التكميلية في أكتوبر/تشرين الأول 2017. ويمكن استخدامه كمصدر مرجعي لتيسير قيام الأطراف المتعاقدة بالمساهمة في الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين التابع للاتفاقية الدولية. وتظل المساهمات في الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين التابع للاتفاقية الدولية طوعية وغير ملزمة.


### مشروع قرار هيئة تدابير الصحة النباتية بشأن "ترتيب المساهمات التكميلية" (الملحق الأول)

12- يهدف قرار الهيئة بشأن "ترتيب المساهمات التكميلية" إلى تبسيط وإزالة الحاجة إلى اتفاقات منفصلة بين طرف ما متعاقد والمنظمة بالنسبة لكل مساهمة. ويكتسي ذلك أهمية خاصة عندما يكون هناك حجم أكبر من المساهمات. فعلى سبيل المثال، تقوم أمانة الاتفاقية الدولية حالياً بمعالجة 10 مساهمات سنوياً. وفي حالة اعتماد القرار الجديد للهيئة وقيام المزيد من الأطراف المتعاقدة بإبداء اهتمامهم بالمساهمة في الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين التابع للاتفاقية الدولية، فإنه من الأهمية بمكان تبسيط الآلية للسماح بمعالجة كميات أكبر من المساهمات في غضون العام. ولذلك، اقترح بأن تعتمد الهيئة قراراً شاملاً يتضمن جميع الأحكام اللازمة التي قد تمكن هذه الآلية. وبموجب الآلية الجديدة، ستقوم الأطراف المتعاقدة فقط بتحويل الأموال بعد إخطار أمين الاتفاقية الدولية باعتمادها الإسهام في الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين التابع للاتفاقية الدولية. ولن يكون هناك حاجة إلى اتفاق رسمي.

### رابعاً- آلية للتمويل القائم على المشاريع

13- أوصت المجموعة المعنية بالتخطيط الاستراتيجي، في اجتماعها الأخير الذي عقد في أكتوبر/تشرين الأول، بأن تستمر الهيئة في تحديد أنشطة أمانة الاتفاقية الدولية، بدلا من أن يكون ذلك من قبل جهة مانحة واحدة. وينبغي أن تعتمد الهيئة المشاريع (التمويل للمشاريع) فقط إذا كانت مفيدة لجميع الأطراف المتعاقدة ولا تستخدم الموارد المخصصة لوظائف الأمانة الأساسية. وعلى الرغم من أن المجموعة المعنية بالتخطيط الاستراتيجي أثارت بعض المخاوف، أعاد مكتب الهيئة التأكيد على الحاجة إلى التمويل القائم على المشاريع، وأنه يلزم الوفاء بالمعايير التالية:

- ارتباط التمويل بمشروع محدد
- تحديد مدة المشروع بفترة زمنية
- إسناد الأولوية لإقرار المشروع بالنسبة إلى هيئة تدابير الصحة النباتية
- توجيه التمويل إلى نتائج لا يحتمل أن تجذب الأموال للمشروع من مصادر من خارج الاتفاقية الدولية وأعضائها.



### آلية التمويل القائم على المشاريع

(3-4 أشهر – جهد إداري عال)

14- تحدد قواعد وإجراءات دورة مشاريع المنظمة آلية التمويل القائم على المشاريع بالتفصيل. وقد اكتسبت أمانة الاتفاقية الدولية خبرة جيدة في هذا المجال وهي قادرة تماما على تجهيز مشاريع جديدة. وبالتالي، فإن التمويل القائم على المشاريع لا يتطلب المزيد من التطوير أو التفاصيل في هذه المرحلة.

### خامساً- الخلاصة

15- تتاح أمام مجتمع الاتفاقية الدولية فرصة أخرى لإحراز تقدم نحو إيجاد حل دائم لتمويل أمانة الاتفاقية الدولية. ويسهم الزخم والفهم الذي بني على هذا الموضوع من جهة، والاتجاهات الإيجابية في مجال الدعوة لأنشطة الاتفاقية الدولية من جهة أخرى، مثل السنة الدولية للصحة النباتية، في تهيئة البيئة المواتية التي يمكن التوصل فيها إلى حل محدد في ما يتعلق بقضايا التمويل الخاصة بأمانة الاتفاقية الدولية. وينبغي أن تنظر الأطراف المتعاقدة بجدية في فائدة وجود أمانة مستقرة قادرة تماما على تنفيذ برنامج عمل الهيئة على المدى الطويل وبطريقة مستدامة.

16- ويشكل تبسيط إجراءات المساهمات التكميلية في الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين التابع للاتفاقية الدولية خطوة إلى الأمام نحو إيجاد حلّ بشأن التمويل المستدام لأمانة الاتفاقية الدولية. وسوف يسهل معالجة المساهمات بسرعة أكبر لكل من الأطراف المتعاقدة وأمانة الاتفاقية الدولية، نظرا لعدم ضرورة وجود اتفاق ثنائي بين الطرف المتعاقد والاتفاقية الدولية في إطار هذا النهج. وسيكون هذا الإجراء المبسط مفيدا بشكل خاص لأن المزيد من الأطراف المتعاقدة سيشرعون في المساهمة في الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين التابع للاتفاقية الدولية. ويضع هذا النهج المبسط أساسا لحل مستقبلي بشأن التمويل المستدام. وهو يهدف إلى تقليل الوقت اللازم لمعالجة المساهمات من شهر واحد إلى يوم واحد.

17- وتُشجع الأطراف المتعاقدة بقوة على النظر في المساهمات المتعددة السنوات والالتزام بها باستخدام النهج المبسط. كما ينبغي أن تشارك الأطراف المتعاقدة في حوار على المستوى الإقليمي لمناقشة أفضل السبل لدعم أولويات الهيئة من خلال برنامج العمل المتنامي.

18- وترد في الملحق الثاني الأسئلة المتكررة والإجابات عليها التي تم جمعها في اجتماع المجموعة المعنية بالتخطيط الاستراتيجي في أكتوبر/تشرين الأول 2017.

19- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية مدعوة إلى القيام بما يلي:

(1) النظر في الإجراء المبسط للمساهمات في الصندوق الاستثماري المتعدد المانحين للاتفاقية الدولية، والإحاطة علماً بالتقدم المحرز بشأن "آلية تمويل مستدامة محسنة ومفصلة".

(2) اعتماد مشروع قرار الهيئة بشأن ترتيبات المساهمات التكميلية (الملحق الأول).

(3) تشجيع الأطراف المتعاقدة بقوة على مواصلة المساهمة في الصندوق الاستثماري المتعدد المانحين التابع للاتفاقية الدولية وفي مشاريع الاتفاقية الدولية، إلى أن يتم التوصل إلى حل دائم للتمويل والاتفاق عليه.

## الملحق الأول

### قرار هيئة تدابير الصحة النباتية بشأن ترتيبات المساهمات التكميلية

إن هيئة تدابير الصحة النباتية

إذ تستذكر أن المجموعة المعنية بالتخطيط الاستراتيجي وافقت على وضع نظام من شأنه أن يتيح إجراء مبسطاً للأطراف المتعاقدة ولأمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، من أجل تقديم وتلقي المساهمات الطوعية في مشروع الصندوق الاستئماني الخاص التابع للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات ("المشروع")؛

وقد نظرت في أنه باعتماد الأطراف المتعاقدة لترتيب المساهمات التكميلية المرفق، فإنها لن تحتاج بعد الآن إلى إبرام اتفاقات محددة مع المنظمة، بالنيابة عن أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، إذا ما كانت ترغب في تقديم مساهمات طوعية للمشروع؛

تقرّ ترتيب المساهمات التكميلية على النحو المرفق بهذا القرار.

## ترتيب المساهمات التكميلية

وفقا لما تم الاتفاق عليه خلال الدورة الثالثة عشرة لهيئة تدابير الصحة النباتية، يجوز للأطراف المتعاقدة في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (الاتفاقية الدولية) أن تتيح مساهمات لدعم المشروع "الصندوق الاستثماري الخاص التابع للاتفاقية الدولية ("المشروع")، على أساس منحة، لأمانة الاتفاقية الدولية الممثلة من قبل منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (المنظمة)، على النحو المبين في خطة عمل أمانة الاتفاقية الدولية وميزانيتها الموافق عليهما من قبل الهيئة على أساس سنوي.

وقد أنشأت المنظمة الصندوق الاستثماري المتعدد المانحين MTF/GLO/122/MUL ("الصندوق الاستثماري")، لإدارة المساهمات والنفقات في المشروع. وستُدفع مساهمات الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية الدولية ("الجهة المانحة") إلى الصندوق الاستثماري وستخضع للشروط التالية:

- (1) تتولى المنظمة إدارة المساهمات وفقا للنظام المالي في المنظمة والقواعد والإجراءات والممارسات الأخرى المعمول بها، وستحتفظ بسجلات وحسابات منفصلة للمشروع، تتفق مع قواعد وممارسات المحاسبة المعمول بها مهنيا.
- (2) يتم تلقي وتسجيل المساهمات بعملات غير الدولار الأمريكي على أساس قيمة الدولار الأمريكي بسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة الساري في يوم استلام المساهمة.
- (3) تُستخدم المساهمات فقط لدعم المشروع كما هو محدد في هذا الترتيب. ويعبر عن جميع الحسابات المالية والبيانات بالدولار الأمريكي أو بالدولار بحسب عملة المساهمة، وتخضع حصرا لإجراءات المراجعة الداخلية والخارجية المنصوص عليها في النظام المالي والقواعد والتوجيهات الصادرة عن منظمة الأغذية والزراعة، وفقا لمبدأ المراجعة الفردية الذي تتبعه منظومة الأمم المتحدة ككل.
- (4) تُدفع المساهمات إلى منظمة الأغذية والزراعة على الحساب التالي:

Bank Name: Citibank  
 399 Park Avenue, New York, NY, USA, 10022  
 Account Name: Food Agr Org – TF USD  
 Swift/BIC: CITIUS33  
 ABA/Bank Code: 021000089  
 Account No.: 36352577

مع الإشارة بوضوح إلى المشروع: MTF/GLO/122/MUL

- (5) تتوقف التزامات المنظمة على تلقي الأموال اللازمة من الجهات المانحة وفقا لهذا الترتيب.
- (6) وستتضمن المساهمة حكما لا يتخطى 6 في المائة من المجموع الصافي للمدخلات لتغطية تكاليف الخدمات الإدارية والتشغيلية التي تتكبدتها المنظمة والمتصلة مباشرة بالمشروع.

(7) وستبذل منظمة الأغذية والزراعة قصارى جهدها لضمان عدم استخدام المساهمة لتغطية تكاليف رسوم الاستيراد أو الرسوم الجمركية (أو أية رسوم مماثلة) تفرضها البلدان المعنية على السلع المستوردة أو الخدمات المقدمة. وفي حالة عدم منح الإعفاء من هذه الرسوم، فإنه يمكن الوفاء بتكاليف هذه الرسوم من المساهمة.

(8) يجب أن تتم جميع عمليات الشراء وفقا للوائح منظمة الأغذية والزراعة، التي تتفق مع المبادئ المقبولة عموما لممارسات الشراء الجيدة، بما في ذلك الضمانات ضد الممارسات الفاسدة وغير القانونية، وعدم تقديم أي عرض أو هدية أو دفعة أو فائدة من أي نوع، يكمن تفسيرها على أنها ممارسة غير مشروعة أو فاسدة، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة، كحافز أو مكافأة لمنح أو تنفيذ عقود الشراء. وتحقيقا لهذه الغاية، ستكفل منظمة الأغذية والزراعة تطبيق وتنفيذ قواعدها ذات الصلة في ما يتعلق بالممارسات الفاسدة وغير القانونية.

(9) ستقدم أمانة الاتفاقية الدولية تقريرا عن النتائج المحققة للمساهمات في الصندوق الاستئماني سنويا بمناسبة انعقاد الدورة العادية لهيئة تدابير الصحة النباتية، بما في ذلك بيان مالي يصدر بالدولار الأمريكي ويكون للمشروع ككل. وسوف تعاد أية أموال غير منفقة وأية فوائد مستحقة من المساهمة إلى الجهة المانحة، بعد إقفال المشروع، على أساس تناسبي يتماشى مع مساهمة كل جهة مانحة.

(10) لا تتحمل الجهة المانحة أي مسؤولية عن أي مطالبات أو مطالب دين أو أضرار أو خسائر، نتيجة لتنفيذ هذا الترتيب.

(11) تقوم الجهة المانحة ومنظمة الأغذية والزراعة بإبلاغ بعضهما البعض على الفور بأي حدث أو حالة قد تؤثر على تنفيذ أنشطة المشروع، الأمر الذي قد يتطلب تعديل أو تغيير في نطاق التنفيذ، أو الميزانية المتفق عليها، أو جوانب أخرى من هذا الترتيب. وفي حالة حدوث أي تغيير في الجدول الزمني أو في تنفيذ الأنشطة، تقوم منظمة الأغذية والزراعة بإبلاغ الجهة المانحة على الفور.

(12) وفي حال حدوث أي تغييرات أخرى، ترى الجهة المانحة أنها ستؤثر بشكل كبير على قيمة المشروع، فإن الجهة المانحة ومنظمة الأغذية والزراعة ستتشاوران بشأن التدابير الرامية إلى حل المشكلة وإيجاد مسارات ممكنة للعمل. وفي حال حدوث هذه التغييرات، تحتفظ الجهة المانحة بالحق في تعديل أو إنهاء مساهمتها المالية في المشروع. وفي حال إنهاء المشروع، تظل التزامات الطرفين سارية المفعول بالقدر اللازم للسماح بسحب الموظفين والأموال والأصول بطريقة منظمة، وتسوية الحسابات بين الطرفين، وتسوية أي الترام تتكبده المنظمة من أجل الأنشطة التي يغطيها هذا الترتيب.

(13) ولتجنب الشك، لن يفسر أي شيء في هذا الترتيب أو في أية وثيقة تتعلق به على أنه تنازل عن امتيازات وحصانات لمنظمة الأغذية والزراعة. ويُحل أي نزاع بين الجهة المانحة ومنظمة الأغذية والزراعة ينتج عن تفسير هذا الترتيب، بترتيب يتفق عليه الطرفان.

(14) يدخل هذا الترتيب حيز التنفيذ بعد أن توافق عليه هيئة تدابير الصحة النباتية.

## الملحق الثاني

### أسئلة متكررة تم جمعها خلال اجتماع المجموعة المعنية بالتخطيط الاستراتيجي في أكتوبر/تشرين الأول 2017

(1) إذا وافق طرف متعاقد على إجراء المبسط للمساهمات الطوعية في الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين التابع للاتفاقية الدولية واعتمد قرار هيئة تدابير الصحة النباتية الوارد في الملحق الأول لهذه الوثيقة، فهل سيكون ملزماً بالمساهمة في الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين التابع للاتفاقية الدولية؟

- كلا. تظل المساهمات في الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين التابع للاتفاقية الدولية طوعية تماماً. ويهدف قرار هيئة تدابير الصحة النباتية المرفق بهذه الوثيقة إلى جعل إجراءات المساهمات أسرع وأبسط، وهو غير ملزم بأي حال من الأحوال.

(2) قدم بلدي مساهمات للصندوق الاستئماني المتعدد المانحين التابع للاتفاقية الدولية في السنوات الأخيرة. كيف سيؤثر الإجراء الجديد على العملية المعتادة للمساهمات في الصندوق الاستئماني؟

- أولاً، لن تكون هناك حاجة إلى اتفاق جديد بين بلدك ومنظمة الأغذية والزراعة لكل مساهمة جديدة. وبدلاً من ذلك، بعد إخطار أمانة الاتفاقية الدولية باعتماد بلدك المساهمة في الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين التابع للاتفاقية الدولية، فإنه بإمكان بلدك تحويل الأموال ببساطة إلى الحساب المصرفي الوارد في قرار هيئة تدابير الصحة النباتية المرفق بهذه الوثيقة، والإشارة في التحويل إلى أن المساهمة مخصصة للصندوق الاستئماني المتعدد المانحين التابع للاتفاقية الدولية (رمز مشروع منظمة الأغذية والزراعة MTF/GLO/122/MUL).

(3) ماذا تمول أمانة الاتفاقية الدولية حالياً من خلال المساهمات الطوعية المقدمة من الأطراف المتعاقدة؟

- إن أمانة الاتفاقية الدولية مؤسسة قائمة على المعرفة. وهذا يعني أن معظم تكاليفها الأساسية تتعلق بالموظفين الذين يؤدون واجبات مهنية مختلفة. ووفقاً لحاجة نشاط محدد، وإطاره الزمني، وميزانيته، تقوم أمانة الاتفاقية الدولية بتوظيف الموظفين (الموظفين الفنيين، وموظفي الخدمات العامة، والاستشاريين، والمتدربين، والمتطوعين، وما إلى ذلك) لاستكمال نشاط معين وفقاً لبرنامج عمل الاتفاقية الدولية. ويُطلب من موظفي أمانة الاتفاقية الدولية السفر إلى بلدان مختلفة لتقديم خدمات الأمانة، وبالتالي فإن تكاليف السفر تشكل أيضاً جزءاً هاماً من التكاليف العامة. كما تغطي أمانة الاتفاقية الدولية تكاليف ترجمة المعايير، والكتيبات، والوثائق ذات الصلة الأخرى، وتدفع تكاليف الترجمة الفورية لمختلف اجتماعات الأجهزة الفرعية التابعة للاتفاقية الدولية. وتمول الأمانة أيضاً سفر المشاركين من البلدان النامية إلى اجتماعاتها.

(4) ما هي تفاصيل المساهمات في الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين التابع للاتفاقية الدولية؟

- يعتبر الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين التابع للاتفاقية الدولية مصدر التمويل الرئيسي لأنشطة الأمانة، بالإضافة إلى مخصصات البرنامج العادي التي تتلقاها من منظمة الأغذية والزراعة على أساس كل سنتين. وتم تأسيسه في عام 2004، وقد تلقى حوالي 6 ملايين دولار أمريكي حتى الآن. ومن خلال هذا الصندوق الاستئماني، تدعم الأطراف المتعاقدة برنامج العمل العام للأمانة، ولكن تستهدف المساهمات أيضاً أنشطة معينة.

وتشمل تفاصيل الصندوق الاستثماري المعالجة على وجه السرعة للمساهمات (شهر واحد حالياً لمعالجة مساهمة واحدة، أو من يوم (1) إلى يومين (2) إذا اعتمدت هيئة تدابير الصحة النباتية القرار الوارد في الملحق الأول بهذه الوثيقة)، والجهود الإدارية المتوسطة والمنخفضة لكل من الأطراف المتعاقدة والأمانة. ويتم الإبلاغ عن أنشطة الصندوق الاستثماري وتقريره المالي ككل في الدورة السنوية لهيئة تدابير الصحة النباتية.

(5) ما هي تفاصيل التمويل القائم على المشاريع؟

- يستهدف التمويل القائم على المشاريع المساهمات المتعددة السنوات والمساهمات الكبيرة (أكثر من 500 000 دولار أمريكي في المجموع) التي يجب أن تتم إدارتها بشكل منفصل عن الصندوق الاستثماري لأسباب مختلفة. ويخضع التمويل القائم على المشاريع لإجراءات دورة مشاريع منظمة الأغذية والزراعة، وعادة ما يستغرق الأمر ما بين 3 و4 أشهر للبدء بمشروع جديد. ويلزم بذل جهود إدارية عالية للبدء بمشروع جديد من قبل الجهة المانحة والأمانة على حدٍ سواء. وتشمل تفاصيل التمويل القائم على المشاريع: تقديم تقارير مستقلة إلى كل جهة مانحة بشأن مساهمتها (التقنية والمالية على حدٍ سواء). وتصدق منظمة الأغذية والزراعة على التقارير المالية وهي تتعلق فقط بمساهمة الجهة المانحة.

(6) كيف يمكن لطرف متعاقد تقديم مساهمة مالية طوعية إلى أمانة الاتفاقية الدولية؟

- يرجى إرسال رسالة تبدي فيها اهتمامك إلى: IPPC-Secretary@fao.org.